حرا آجر وقد جاء في ذلك في الصحاح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
رجل في الجنة اصحر أن أزرع فيقول الله تعالى ألست فيما شئت فيقول
بلى ولكن احب ذلك فيوذن له فيزرع فيكون امثال الجبال فقال
اعرابي كان في المسجد انك لن تجده الا انصاريا او مهاجرا فانا
نسمع باصحاب زرع **قلت في هذا فوائد كثيرة** منها دلالة على
فضل الزرع لان هذا الرجل المعطى امنيته في الجنة هو من اصحاب
الزرع وفيه بشارة ورجوى اذ قال يقول رجل والرجل بالتنكير
غير معين فيرجو كل احد من الزراع ان يكون هو ذلك الرجل
وفيه دليل ايضا على ان المهاجرين والانصار كانوا زراعا
لقول الاعرابي انك لن تجده الا انصاريا او مهاجرا وهذا هو المرجح
ودلالة ان المهاجرين والانصار وهم افضل الامة كانوا اهل زرع
وقد روي ان سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه كان يدمل ارضه
بالعرم قال ابن سعد يا ابا كان سعد يحمل مكتل عرم الى ارض
له هلذا اقال وقال مكتل عرة بمكتل ر **قال الاصمعي** العرة هي
عذرة الناس حكاه عنه ابو عبيد وقال غيره العرم هي البعر
والسرجين **قلت** وهذا اليق ومعنى يدملها اي يصلحها
ويحسن معالجتها يقال دمل ارضه يدملها ودبلها يدبلها ايضا
اذا اصلحها بالرجين ونحوه وهي مذمومة مذبولة كلها بالدال المهملة
ذكره في صحاح الجوهري وشمس العلوم وغيرهما ويقال للرجين الدبال
لان الارض تصلح به ذكره ابو عبيد ويقال له ايضا الزبل والمكتل الزبيل
وسعد هذا هو احد العشرة المشهود لهم بالجنة واحد الستة
اهل الشورى من المهاجرين الاولين جمع له النبي صلى الله عليه وسلم ابويه

يوم احد

يوم احد فقال ارم فداك ابي وامي فقال اللهم سدد رميته واجب
دعوته ثم قال هذا اخالي فليكرمن امرؤ خاله انما دعي سعدا وشتي
الا لمستجاب له **وروي** ان ابا هريرة رضي الله عنه وهو احد رواة
هذه الامة كان ذا زرع وكان يطرح بكرة اذ اطلع الساك في
هذا دليل على اعتنائهم بالزرع رضي الله عنهم **وفي الصحيح** عن نافع
ان ابن عمر رضي الله تعالى عنه اخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم
عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من زرع او ثمر **وكان**
يعطي ازواجه مائة وسق ثمانون تمرا وعشرون شعيرا
وقسم عمر رضي الله عنه خيبر فخير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
ان يقطع لهن من الماء والارض او يمضي لهن فمنهن من اختار
الارض ومنهن من اختار الوسق **وكانت عائشة**
وحفصة رضي الله عنهما ممن اختار الارض **قلت** وفي هذا
الحديث ايضا قوة لما ذهبنا اليه من اختيار عائشة وحفصة وهما افضل ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن الارض ليزرعن لهما ومنها
انه يجوز للرجل ان يحبس قوت سنة لاهله لانه كان يمضي لهن نفقة
سنة **قال الغزالي** رحمه الله ومتى جاز ذلك خرج عن ابواب
الزهد كلها الا ان لا يكون له كسب ولا ياخذ من الايدي
كداود الطائي رحمه الله تعالى ملك عشرين دينارا فامسكها وقنع
بها عشرين سنة فذلك لا يبطل مقام الزهد **وفيها** ان النبي صلى
الله عليه وسلم زارع وساقى وعند الشافعي رحمه الله ان المزارعة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)